

قرار رئيس
الهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٨

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولاحتة التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع
التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الاوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٨٥) المنعقدة بتاريخ ٤ / ١ / ٢٠١٢
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرار


مادة (١) الموافقة على إعادة مزاولة نشاط فرع شركة إيجيبت أستكش لتداول الأوراق المالية ونقل مقرة الكائن من
٢٣ شارع دوليتان أغاخان - الخلفاوى الى المقر الجديد الكائن فى ١١٦ شارع مصر والسودان - قسم
حدائق القبة وكذا توسيع أوضاعه من فرع تلقى الى فرع تنفيذ من الفئة الثانية ،
والتأشير في السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوى

٢٠١٢/١٢/٢٨
رئيس الهيئة



٢٠١٢